بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٩٠٢٦
بتاريخ:	٢٠١٨/ ٦/ ٢٥

ملف رقم: ٢٩٨/١/٥٨

السيد المهندس/ وزير التجارة والصناعة

تحية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٨٢٢٨) المؤرخ ٢٠١٣/٥/٢٧م بشأن طلب إبداء الرأي عن مدى خضوع صندوق دعم صناعة الحرير الصناعي ومنسوجاته لأحكام القانون رقم (١٢٧) لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية – والمعدل بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ٢٠٠٦ – وكذا مدى مشروعية قرار وزير المالية بالامتناع عن تقرير عائد على أرصدة الصندوق لدى البنك المركزي.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ١٣ من يونيه عام ٢٠١٨م، الموافق ٢٨ من رمضان عام ١٤٣٩هـ؛ فتبين لها أنه – حال بحث هذا الموضوع – ورد كتاب السيد نائب وزير المالية للسياسات الضريبية رقم (٥٤١) المؤرخ ٢٠١٧/٣/١٣ والذي تضمن أن دراسة وزارة المالية انتهت إلى أن الصندوق المشار إليه لا يخضع لأحكام القانون رقم (١٢٧) لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية، ومن ثم فله الحرية في إبقاء حساباته بالبنك المركزي، أو نقلها إلى أي من البنوك التجارية التي تخضع لإشراف البنك المركزي، وأنه قد تم نقل حسابات هذا الصندوق خارج البنك المركزي بناء على الكتاب الصادر عن وزارة المالية (قطاع التمويل) والمرسل إلى السيد وكيل محافظ البنك المركزي للعمليات المصرفية رقم (١١٦٣٢) المؤرخ ٢٠١٦/٣/٣١ .

ولما كان ذلك، وكان من المستقر عليه في إفتاء الجمعية العمومية أن ما تصدره الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع من آراء قانونية (فتاوى) إعمالاً للاختصاص المعقود لها، ليس بحثًا نظريًّا مجردًا، وإنما هو تبيانٌ لصحيح حكم القانون واجب الاتباع، في حالة واقعية محددة بذاتها، تثير مشكلة بعينها

غُم فيها وجه الرأي على الجهة الإدارية طالبة الرأي، فإذا انتفت تلك الحالة الواقعية من الأصل، أو زالت أسبابها وموجباتها بعد قيامها، انتفت أية فائدة عملية ترتجى من بحث الموضوع وإبداء الرأي فيه.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت أن وزارة المالية انتهت إلى أن صندوق دعم صناعة الحرير الصناعي ومنسوجاته لا يخضع لأحكام القانون رقم (١٢٧) لسنة ١٩٨١ المشار إليه، وأن له الحرية في إبقاء حساباته بالبنك المركزي، أو نقلها إلى أي من البنوك التجارية التي تخضع لإشراف البنك المركزي، وأنه قد تم نقل حسابات هذا الصندوق خارج البنك المركزي، ومن ثم فلم يعد هناك مجال لبحث التساؤل محل طلب الرأي.

لـذلـك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٥ / ٩ / ٢٠١٨

رئيس
المكتب الفني

المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة